

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

. @ 320 @

3719 وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي فقال : يا رسول الله احملني . فقال رسول الله : (إنا حاملوك على ولد ناقة) فقال : وما أصنع بولد الناقة . قال : (وهل تلد الإبل إلا النوق) رواه أبو داود . .

3720 وقال النبي لرجل احتضنه من ورائه : (من يشتري العبد) فقال : يا رسول الله تجدني إذاً كاسداً . قال : (لكنك عند الله لست بكاسد) ، وهذا كله من التأويل الحق الجائر ، فإن رسول الله لا يقول إلا حقاً ، (قلت) : وهذا كله ورد في غير اليمين وهو واضح ، أما اليمين فلها حرمة ، فقد يقال : لا حاجة إلى ارتكابها والتعريض فيها ، لا سيما وقد عضد هذا قول النبي : (اليمين على نية المستحلف) خرج منه المظلوم لما تقدم ، وللاتفاق أيضاً فيما أظن ، فيبقى ما عداه على مقتضى العموم ، والله أعلم . .